



قرار رقم (١٩١٤) لسنة ٢٠٢٤

بتاريخ ١١ / ٨ / ٢٠٢٤

بشأن إعادة قيد وسطاء التأمين

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية، وعلى القانون رقم ١٥٥ لسنة ٢٠٢٤ بإصدار قانون التأمين الموحد،

وعلى مذكرة الإدارة المركزية للترخيص وقيد المهنيين المعدة في هذا الشأن.

قرار

المادة الأولى: يعاد قيد وسطاء التأمين الاتي ذكرهم فيما بعد بسجل وسطاء التأمين بالهيئة وفقاً لأحكام القانون رقم ١٥٥ لسنة ٢٠٢٤ وبفس رقم قيدهم السابق وذلك لمدة خمس سنوات اعتباراً من تاريخ صدور هذا القرار:

م	الاسم	كود الهيئة	الشركة	الرقم القومى
١.	راندا احمد خيرى عبد الحليم محمد رزق	٣٨٣٢٦	متلايف لتأمينات الحياة	٢٩١.١١٧١٤.٠٠٥٨٩
٢.	امراء حمدى موسى موسى العزالى	٤٧٥٢٤	متلايف لتأمينات الحياة	٢٩٥.٤٠١٢١١.٤٨٨
٣.	منه الله محمد يونس محمد	٣٩٣٤٤	متلايف لتأمينات الحياة	٢٩٦.٦٢٠.١٠١٥٢٣
٤.	نسمه سيد احمد عبد الرؤوف	٣٩١٥٨	متلايف لتأمينات الحياة	٢٨٨.٢٠٧.١٠١٥٢٦
٥.	ماريولينا زكريا القمص صموئيل حنا	٤٣٧١٢	متلايف لتأمينات الحياة	٢٨٩.٣.٥١٧.٢٧.٦

المادة الثانية: على الادارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة

الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد فريد صالح